

قرار رقم (٤٠٩) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٤

بشأن إعادة قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة مصر لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قديمهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١.	شذى مدحت صادق عبد الحميد	٤١٩٩٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٩٢٩٠١١٠٩٦٧
٢.	عبير فايق برسوم يعقوب	١٩٢٢٥	مصر لتأمينات الحياة	٢٧٨٠٦١٩٠١٠١٥٢١
٣.	رشا صديق عبد المجيد محمود شرف	٣٢٥٩٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٤٠٥٠٨١٤٠١٣٤٤
٤.	ايناس كمال جبره عبده	٩٣٢١	مصر لتأمينات الحياة	٢٧١٠٧٢٥١٨٠٠٧٦٧
٥.	محمد احمد محمد الربوى	٤١٤٧٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٨٠٤٢٥١٨٠٢٤٥٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح